

إذا أراد الصوم بشوفه هو للهِلال ما حكم صومه الماضي؟ الشيخ اللحيدان - مشروع كبار العلماء

صالح اللحيدان

إذا كنت اصوم اه برؤية الهلال فقط ولا اصوم مع من يصوم اه ويشوف الهلال اه من المسلمين اذا اراد ان او فاذا اردت ان اصوم بشوفي انا للهلال فما حكم صيامي الماضي؟ هل علي شيء فيه ام لا - [00:00:00](#)

الجواب ليس الصيام معلق ليس الصيام معلقا به رؤية الشخص نفسه للهلال وانما هو معلق بثبوت رؤيته البلد الذي هو عائش فيه وفي حدود ان كان الرؤية فاذا رؤيا في اقليم كالسودان - [00:00:20](#)

الهلال وجب على كافة قاطنيه ان يصوموا برؤيته يعني وان لم يراه الجميع فان الرؤية متعلقة اذا رآه البعض الذين يثبت برؤيتهم الحكم وجب على البقية ان يعملوا برؤيتهم وان يصوموا - [00:00:41](#)

لهذه الرؤية فما مضى من صيامك برؤية غيرك هو صيام صحيح وهو الذي عليه المسلمون قديما وحديثا والذي عليك في المستقبل ايضا وان تسير نفس السيرة فاذا ثبتت رؤية الهلال - [00:00:59](#)

في بلد يتفقوا مع بلدكم في مطلعته او يكونوا اسبق منه في جهة الشرق فان عليك ان تصوم انت اتباعا لتلك الرؤية العلماء يصرحون بان القمر او الهلال اذا رُئي في الشرق فانه حتما يكون قد هل في الغرب - [00:01:16](#)

واذا رأي في الغرب لا يلزم منه ان يكون هل في الشرق اي ام كانت رؤيته اما مفارقتة للشمس فهي مفارقة واحدة. نعم. لكن قد قد يفارقها وتكون نسبة المفارقة ضئيلة - [00:01:41](#)

جدا فلا يرى او لا تنكر رؤيته في الشرق ثم يرى في الغرب لانه يتأخر عنها وبالله التوفيق. آآ شكرا اياكم الله - [00:01:57](#)